قبل البحث قوله الصرفي قوله على وجوب اعتقاد العموم قبل البحث عن المخصص ولا يخفى ان وجوب التمسك قد يزيد على ذلك فان التمسك هو وجوب العمل وفي ضمنه وجوب الاعتقاد وعلى قول ابن سريج اي بعد التمسك اي يتفرع عليه ما لو اقتضا العام عملا الخ قوله وذكره هنا اولا اي بعد قوله اخلد فالابن سريج ونائها ان ضاق الوقت قوله لا بداي في قول ابن سريج من القطع بان لا مخصص قوله واشتهاره كلام الائمة اي على ذلك العام قوله اي للعلم للتخصيص فيه اشارة الى اسناد التخصيص الى اللفظ مجازا عن افادته لذلك اذ الاتصال من صفة اللفظ كما اشار بقوله الى ذلك بقوله اي ما لا يستقل بنفسه من اللفظ ومن في قوله من اللفظ تبعيضية والباء في قوله بان يقارن العام للسببية والمعنى على الحصر ان لا يرد الا مقارنا للعام قوله بمعنى الدال عليه لما علمت من ان الاتصال من اوصاف اللفظ فلا يوصف الحجة ومنها الاستثناء من قبيل اللفظ لاعتبار المعنى في جميع اقسامه واما الضمير العائد على الاستثناء فرجوع على الاستثناء نفسه بقرينة تفسيره بالاخراج كما اشار الى ذلك بقوله اي الاستثناء نفسه وقد استفيد من ذلك ان للاستثناء معنيين احدهما الادوات الدالة على الاخراج وهي الاخوات والثاني الاخراج بالادوات المذكورة فذكر اولا المراد بالمعنى الاول واعيد ضميره اليه باعتبار المعنى الثاني وذلك احد نوعي الاستخدام المذكور في فن البديع قوله من متعدد ولم يقل من عام ليشمل ما لا احد فيه صادر ذلك الاخراج اشارة الى ان قوله من متكلم حال من اخراج لا صلة له ليكون ناصا على التقييد المقصود قوله كان استثناء قطعا اي لكونه من متكلم واحد وهو الله تعالى كما اشار الى ذلك بقوله

لانه اي صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله تعالى وان لم يكن ذلك اي قول صلى الله وسلم الا اهل الذمة مثلا فرانا الان كلام الله تعالى لا ينحصر في القرآن كما اشار تعالى الى ذلك بقوله وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى قوله بمعنى الدال عليه لما علمت غير مرة من ان الاتصال من اوصاف اللفظ وهذا هو النوع الثاني من نوعي الاستخدام حيث اعاد الضميرين باعتبار المعنيين قوله عادة اي لا حقيقة وقوله فلا بد الخ سبب عن اشتراط اتصاله عادة لا حقيقة قوله لانه اي الاستثناء مراد لنبيه في الكلام الاول قوله لانه تعالى لا يغيب عنه اي عن علمه تعالى شيء فهو اي الاستثناء مراد له اولا بخلاف غيره قوله تعالى ولا تقولن لشيء اي في شان شيء اي فعل اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله اي الا اذكر مشيئة الله قوله اذا نسيت اي وقت قولك اني فاعل ذلك غدا قوله ان شاء الله قوله ومثل الاستثناء جملة معترضة في كلام الشارح بين المعطوف وهو قوله وتذكرت وبين المعطوف عليه وهو نسبت وبها يتم الاستدلال بالاية والجامع بين التعليق بالمشيئة وبين الاستثناء هو الاخراج اذ التعليق اخراج حالة من حالتي المحلوف عليه عن الحكم كما ان الاستثناء اخراج لبعض افراد المستثنى منه قوله ولم يعين اي تعالى وقت الذكر المشيئة فاختلفت الاراء اي في تعيين الوقت على ما تقدم من غير تقييد من اصحاب الاراء الوقت بنسيان مع ان الاية قيدت بالنسيان وانما لم يقيد وا بذلك توسعا قوله نقوله وذكر بيك الخ مفرع على التفسير المذكور وهو قوله اذا نسيت الخ قوله بان لا يكون الاستثناء فيه الخ متعلق بالمنقطع والباء للسببية قوله المصرف الم الاسم عند الاطلاق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)